

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها :

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون حماية الآثار وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون في شأن البيئة (جهاز شئون البيئة) :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٢ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتحطيط العمراني :

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٩ على المخطط

الاستراتيجي العام لمدينة الضبعة :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لمدينة

الضبعة بجلستها بتاريخ ٢٠٠٩/٧/١٦ :

وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلى لمحافظة مطروح بجلسته المنعقدة فى ٤/٥/٢٠٠٩

على المخطط الاستراتيجي العام لمدينة الضبعة - محافظة مطروح :

وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة الضبعة - محافظة مطروح :

قرار:

مادة أولى - يعتمد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة الضبعة - محافظة مطروح طبقاً للتقرير والخريطة المرفقين بهذا القرار .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٩/١٠/٢٨

وزير الإسكان

والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي